

2015/02/20

307

من وزير المالية
إلى
السيد

الموضوع : النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة المطبق على بيع قطعة أرض.
المرجع : مکتوبکم بتاريخ 11 فيفري 2015.

لقد أفدتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة تمتلك قطعة أرض ألت إليها في إطار عملية إسهام وقررت التفويت فيها على مرحلتين في مرحلة أولى تمّ بيع الثلث على الشیاع سنة 2012 وتمّ بيع ثلثي قطعة الأرض المتبقية سنة 2013. وطلبتکم معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة بعنوان بيع قطعة الأرض المذكورة.

وجوابا، يشرفني إعلامکم أنّ عمليات بيع قطع الأراضي من قبل المقسمين العقاريين أو من قبل الأشخاص الذين يقومون عادة بشراء هذه الأملاك لغرض إعادة بيعها تخضع للأداء على القيمة المضافة وذلك طبقا لأحكام الفقرتين الفرعيتين 5 و 7 من الفقرة II من الفصل الأول من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وعلى هذا الأساس، وإذا تعلق الأمر بعملية بيع قطعة الأرض على حالتها وبصفة عرضية فإنها لا تخضع للأداء على القيمة المضافة حتى ولو تمّ البيع على مرحلتين.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية ~~بمقتضى مکتوبکم~~

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي